

## اليوم الثامن عشر من رمضان:

**السؤال 1:** كنت حائضة، وفي الصباح تأكدت أنني طهرت، فهل أمسك وأكمل الصوم إلى المغرب؟

**الجواب:** من طهرت قبل الفجر، تصبح صائمة وإن أخرت الغسل، أما من طهرت بعد الفجر فهي مفطرة ولا صوم عليها. وعندما تأكدت من الطهر الذي كان في الصباح، أي بعد الفجر فلا صيام عليك، وليس عليك إمساك بقية اليوم بنية الصيام، بل يجوز لك الأكل و الشرب والجماع إن قدم زوجك نهارا من سفر مباح وهو مفطر.

**السؤال 2:** هل الأفضل للمسافر الفطر أم الصوم؟

**الجواب:** المسافر إن صام صح صومه وأجزأه، وعموما المسافر له حالات ثلاث:

- 1- إذا صام وقع في مشقة شديدة وعرض نفسه للهلاك، فهذا يجب في حقه الفطر ويحرم عليه الصوم، وأمثال هذا قال عنهم في الحديث "أولئك العصاة، أولئك العصاة"
- 2- إذا صام وقع في مشقة، تمنعه عن فعل الخير، فهذا الفطر في حقه أفضل من الصوم، كما فعل الصحابة في السفر، حيث سقط الصوم، وقام المفطرون، فضربوا الأبنية وسقوا الركاب، فقال صلى الله عليه وسلم "ذهب المفطرون اليوم بالأجر"
- 3- إذا صام لا يقع في مشقة، ولا يمنعه الصوم من فعل الخير، فهذا الصوم في حقه أفضل. لعموم قوله تعالى: {وأن تصوموا خيرا لكم}، ولإجابة النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الذي سأله: أصوم في السفر؟ قال: " إن شئت فصم، وإن شئت فافطر"

**السؤال 3:** أحيانا أجد نفسي عاجزا عن الصوم بسبب المرض، و أحيانا أكون قادرا على الصوم، فما هو حد المرض الذي يسمح لي بالفطر؟.

**الجواب:** المرض عذر من الأعذار الشرعية المبيحة للفطر لقوله تعالى: { فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر } . والمرض مرضان:

مرض مزمن لا يرجى برؤه، فهذا ينتقل من الصيام إلى الاطعام، فيخرج عن كل يوم مدا من دقيق أو قيمته 30دج. مرض مؤقت يرجى برؤه، فهذا يفطر، ويقضي بعد الشفاء. والمرضى مرضا مؤقتا غير مزمن له ثلاث حالات:

- 1- مرض خفيف لا يتأثر بالصوم، كالزكام الخفيف، وألم الضرس اليسير، والصداع البسيط، فهذا لا يبيح له الفطر.
  - 2- مرض يزداد و يكون سببا في تأخر الشفاء، فيشق عليه الصوم قليلا ولا يضره، فهذا يستحب له الفطر ويكره له الصوم.
  - 3- مرض شديد، يشق معه الصوم ويفضي إلى آلام وامراض اخرى، ويتعرض فيه المريض للهلاك، فيحرم عليه الصوم. والمرجع في تحديد حالتك، ومعرفة حد المرض الذي يسمح لك بالفطر هو الطبيب الثقة العارف بفنه الطبي.
- والله تعالى أعلم